

# وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ١٥٥٩ لسنة ٢٠٠٠

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الدولة للزراعة

والأمن الغذائى الوزير المختص بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية الخاضعة لأحكام

هذا القانون ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لهذا القانون بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية لاستصلاح

وتعمير وتنمية الأراضى الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٨٤ والقرارات

المكاملة والمعدلة له ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٤٧٢ لسنة ١٩٩٩ بأن تكون الإدارة المركزية للتنمية  
بقطاع استصلاح الأراضي جهة إدارية مختصة في تطبيق أحكام قانون التعاون الزراعي ؛  
وعلى مذكرة السيد المهندس / رئيس الإدارة المركزية للتنمية في شأن ما أسفر عنه  
التحقيق الكتابي مع هيئة مكتب مجلس إدارة جمعية نجمة دهشور التعاونية الزراعية  
لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضي بالجيزة من توافر أسباب حل الجمعية ؛  
وعلى ما عرضه المستشار القانوني ؛

### قرار:

مادة أولى - تنقضى بالحل جمعية نجمة دهشور التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير  
وتنمية الأراضي بمحافظة الجيزة المسجلة برقم (١٤) بتاريخ ١٩٨٤/٦/٦ والمنشور ملخص  
عقد تأسيسها في عدد الوقائع المصرية برقم (١٧٠) بتاريخ ١٩٨٤/٧/٢٥  
مادة ثانية - يعين مدير مديرية الزراعة بمحافظة الجيزة مصفياً للجمعية مقابل مكافأة  
يحددها رئيس الإدارة المركزية للتنمية (الجهة الإدارية المختصة) ، وعلى أن تنتهي  
أعمال التصفية خلال ستة أشهر .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٠٠/١٠/٣١